



تعميم رقم (2) لسنة 2025

بشأن إعداد تقديرات ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية
والهيئات الملحقة والأسس والقواعد التي ينبغي إتباعها في
إعدادها وفقا لتصنيفات الميزانية (الأساس النقدي)
للسنة المالية 2027/2026



تعميم رقم (2) لسنة 2025

بشأن إعداد تقديرات ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات
الملحقة والأسس والقواعد التي ينبغي إتباعها في إعدادها وفقاً لتصنيفات
الميزانية (الأساس النقدي) للسنة المالية 2027/2026

توجيه :

تنص المادة (140) من الدستور على " تعد الدولة مشروع الميزانية السنوية
الشاملة لإيرادات الدولة ومصروفاتها وتقدمه إلى مجلس الأمة قبل انتهاء السنة المالية
بشهرين على الأقل لفحصها وإقرارها " .

كما تنص المادة (148) من الدستور على " يبين القانون الميزانيات العامة المستقلة
والملاحقة، وتسري في شأنها الأحكام الخاصة بميزانية الدولة " .

وتنص المادة (5) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد
الميزانيات العامة والرقابية على تنفيذها والحساب الختامي على " تعد الجهات التي تشملها
ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية التقديرات المبدئية للإيرادات طبقاً للتعليمات التي
يصدرها وزير المالية وتبلغ هذه التقديرات إلى وزارة المالية في الميعاد الذي تحدده فإذا
تأخرت أي جهة في تقديم مشروعها لتقديرات الإيرادات عن الميعاد المحدد تولت وزارة المالية
بنفسها تقدير هذه الإيرادات ، انتهاء بالإيرادات المحققة خلال السنوات المالية الأخيرة مع مراعاة
الظروف والمتغيرات التي تؤثر في هذا التقدير " .



كما تنص المادة (9) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي على أن " تعد الجهات التي تشملها ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية تقديرا لمصروفاتها تقدمه إلى وزارة المالية في الميعاد الذي تحدده هذه الوزارة ، وبين هذا التقدير توزيع المصروفات على أبوابها المختلفة طبقا للتعميمات التي يصدرها وزير المالية..." .

وتنص المادة (42) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي على أن " تسري في شأن الميزانيات الملحقه ذات الأحكام الخاصة بميزانية الوزارات والإدارات الحكومية باستثناء الحكم الوارد في المادتين 8 ، 40 من هذا القانون..." .

واستنادا إلى أحكام المواد الدستورية والقانونية السايقة تحرص وزارة المالية سنويا على إعداد وإصدار تعميم يوضح أهم توجهات السياسة المالية والاقتصادية والقواعد والأسس الواجب اتباعها لدى إعداد تقديرات الميزانية، كما يشتمل التعميم على الجداول الرئيسية والإيضاحية والنماذج التي ينبغي استيفائها حتى يتسنى للجهات الحكومية تقدير احتياجاتها بناء على أسس علمية سليمة.

لذا فإن وزارة المالية تحث جميع الجهات الحكومية عند إعداد مشروع ميزانياتها أن يتم تقدير مشروع ميزانية السنة المالية 2026/2027 في حدود ما سيتم تحديده لسقف مصروفات ميزانية كل جهة ووفقا للضوابط والتعليمات التي ستصدر من قبل وزارة المالية، مع ضرورة الأخذ بالاعتبار سياسة ضغط المصروفات وترشيد الإنفاق وتنمية الإيرادات دون الإخلال بالأداء.



وبناء على ما تقدم يرجى من مختلف الجهات الحكومية اعداد تقديرات ميزانياتها طبقا لنظم إدارة مالية الحكومة (GFMIS) والالتزام بالتعليمات والقواعد واستيفاء الجداول والنماذج الواردة بهذا التعميم لدى إعداد مشاريع ميزانياتها للسنة المالية 2027/2026، وعلى جميع الجهات الحكومية تقديم مشاريع ميزانياتها إلى وزارة المالية في المواعيد المحددة مستوفية لكافة المتطلبات والقواعد والبيانات المطلوبة.

هذا وقطاع شئون الميزانية العامة بوزارة المالية على أتم الاستعداد لتقديم الإيضاحات المطلوبة حول هذا التعميم.

والله ولي التوفيق....

م. نوره سليمان سالم الفصام
وزير المالية
ووزير الدولة للشئون الاقتصادية
والاستثمار

قائمة محتويات التعميم

البرنامج المستخدم

المحتوى

أولاً: التعليمات والقواعد العامة.....PDF.....

الجداول الرئيسية 2025 / 2026 Microsoft Excel

جداول الميزانية التأشيرية..... Microsoft Excel

ثانياً : الإيرادات..... Microsoft Excel

ثالثاً: المصروفات الجارية :

الباب الأول..... Microsoft Excel

الباب الثاني..... Microsoft Excel

الباب الخامس..... Microsoft Excel

الباب السادس..... Microsoft Excel

الباب السابع..... Microsoft Excel

الباب الثامن..... Microsoft Excel

رابعاً : النفقات الرأسمالية..... Microsoft Excel & Word

الجداول الخاصة بالمشاريع الإنشائية والصيانة..... Microsoft Excel

استمارة المشروعات الإنشائية الجديدة..... Microsoft Word

جدول العقود Microsoft Excel

خامساً : البرامج والوظيفي..... Microsoft Excel

سادساً : نماذج نظم وتقنية المعلومات Microsoft Excel (GFMIS)